

القيم الإنسانية في حروب النبي - صلى الله عليه وسلم

دليلة شايب

كلية الشريعة والاقتصاد

الملخص:

تتناول هذه الدراسة بالبحث القيم الإنسانية في حروب النبي - صلى الله عليه وسلم - والمتمثلة في مراعاة العدل في التعامل مع الأعداء، وذلك بعدم تجاوز الحد في العقاب وعدم الاعتداء على المدنيين، بالإضافة إلى مبدأ الرحمة والفضيلة وذلك بالنهي عن الانتقام و التمثيل بجثث الأعداء، واستخدام أسلحة فتاكة تقضي على الإنسان والحيوان والنبات.

كما تعكف الدراسة على بيان إنسانية النبي صلى الله عليه وسلم في حقن دماء الأعداء بإعلانهم الدخول في الإسلام وعرض الأمان، وكذا النهي عن القتل بالجوع والعطش، وترك جثث الأعداء دون موارثها في التراب وأخيرا تعامله صلى الله عليه وسلم مع الأسرى بمبدأ حسن المعاملة، واحترام المشاعر الإنسانية لهم وتوفير الحاجيات الضرورية من مأكل وملبس وإيواء وحاجات صحية دون تمييز بين أسير وآخر.

This study searches the human values in the prophet Mohammed (Peace be upon him) war's, values shown in justice when dealing with enemies by never crossing the line when punishing and no attacking of the civilians. In addition to this compassion and virtue when he forbids revenge, abusing enemy soldier's corpses, and the use of lethal weapons that eliminated the existing life of humans, animals and plants.

This study also shows the prophet's (Peace be upon him) humanity by saving the lives of his enemies in offering them safety by joining Islam. As well as forbidding killing with hunger and thirst, and shows that the prophet (peace be upon him) had honored his enemies dead's by never living anyone unburied.

Finally his treatment of the prisoners by accommodating them, respecting their humanity and their feelings, and providing them with all their necessities from food, clothes, housing and medical services without any discrimination between them.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

لقد سجل التاريخ من خلال حياة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم وتعامله مع الناس وفي شتى الميادين بطريقة فذة وسنة مطهرة أعطت لنا كنوزا هائلة من فنون التعامل وآداب العلاقات أسست لقيم، أروع ما فيها العدالة السمحة التي تحدث عنها القرآن الكريم حيث أثبت النبي -صلى الله عليه وسلم - بسيرته العطرة أن الالتزام بالقواعد الإسلامية المثالية التي وردت في كتاب الله تعالى ليس ضربا من الخيال أو أنها تحتاج إلى عالم مثالي خال من الشر و الفحش، وإنما أثبت التاريخ إمكانية تحقق ذلك. والسبب إنها قواعد واقعية حددت فيها وقائع السنة المشرفة ووضعت القواعد والضوابط التي سبقت كل تقنين يدعى الآن حملة لشعار حقوق الإنسان وعدم إهدار الكرامة الإنسانية، لقد أثبت الحبيب المصطفى إمكانية تطبيق هذه القواعد المثالية كما استطاع حبيبنا صلى الله عليه وسلم أن يحيا بها ونظم من خلالها حياة البشر كيف لا وحياته-صلى الله عليه وسلم- كانت ترجمة صادقة لكل أمر إلهي، لقد صدقت أمنا عائشة-رضي الله عنها- لما قالت في وصفه عليه الصلاة والسلام: "كان خلقه القرآن"¹.

الإنسان في التطور الإسلامي:

إنَّ أهم ما يميّز الشريعة الإسلامية أنَّها خاتمة للرسالات السابقة لها، صالحة للتطبيق في كل عصر وفي كل زمان من عهد رسول الله-صلى الله عليه وسلم- إلى أن يرث الله الأرض وما عليها. لقد جاءت بمبادئ وقواعد تنظم السلوك الإنساني سواء في علاقة الأفراد بالحق تبارك وتعالى، أو في علاقة الأفراد بعضهم ببعض، أو في علاقة الحاكم بالمحكومين، أو في علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول في السلم و الحرب

و من المبادئ السامية التي أرسنها الشريعة الإسلامية مبدأ المساواة بين الناس جميعا، باعتبار الإنسان بشرا لا يميزه عن سائر أفراد جنسه جاه ولا مال ولا نسب، وإنما يتفاضل البشر في ميزان الخالق بشيء واحد هو تقوى الله. وهذا واضح وجلي في نصوص القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾²، ويؤكد ذلك الحبيب المصطفى في حجة الوداع فيقول: (يا أيها الناس،

¹ - الحديث رواه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها باب: جامع صلاة الليل 1/ 513.

² - سورة الحجرات، الآية 13

إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، كَلَّكُمْ لِآدَمَ وَآدَمَ مِنْ تَرَابٍ، لَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجْمِي، وَلَا لِعَجْمِي عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَيْبُضٍ، وَلَا لِأَيْبُضٍ عَلَى أَحْمَرَ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى¹.

لَقَدْ كَرَّمَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ الْبَشَرَ مُسْلِمَهُمْ وَغَيْرَ مُسْلِمَهُمْ وَرَزَقَ الْجَمِيعَ مِنْ أَصْنَافِ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلَ الْجِنْسَ الْبَشَرِيَّ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَجْنَاسِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾².

فَكَانَتْ هَذِهِ الرُّؤْيَا هِيَ الْمَنْطِقُ الَّذِي تَعَامَلُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَ النَّاسِ جَمِيعًا وَلَا غُرُوْهُ فَقَدْ حَفَلَتْ نَصُوصُ الشَّرِيعَةِ بِالْاحْتِرَامِ وَالتَّقْدِيرِ وَالرَّحْمَةِ وَالرَّأْفَةِ لِلْبَشَرِ جَمِيعًا حَتَّى الْمَحَارِبِينَ لِلْإِسْلَامِ. فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَامَلُ مَعَ نَفُوسٍ بَشَرِيَّةٍ مُكْرَمَةٍ، لَا تَجُوزُ إِهَانَتُهَا أَوْ ظُلْمُهَا أَوْ التَّعْدِي عَلَى حَقُوقِهَا أَوْ التَّقْلِيلُ مِنْ شَأْنِهَا، وَهَذَا وَاضِحٌ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكَذَلِكَ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-³. كَمَا أَنَّ الظُّلْمَ مَمْنُوعٌ وَمَنْهِي عَنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾⁴ فَاَلْمَوْلَى تَعَالَى عَبَّرَ بِالنَّفْسِ وَهَذَا الْكَلَامُ مُطْلَقٌ تَدْخُلُ فِيهِ النَّفْسُ الْمُؤْمِنَةُ وَغَيْرُ الْمُؤْمِنَةِ، وَكَمَا حَرَّمَ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَهُ كَذَلِكَ عَلَى الْبَشَرِ جَمِيعًا، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ رَبِّهِ أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا"⁵.

كَمَا حَذَرَتْ الشَّرِيعَةُ مِنْ كُلِّ أَلْوَانِ الْإِعْتِدَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾⁶.

وَأَعْطَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ أَرْوَعَ الْمَوَاقِفِ فِي نَفُوسِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَّمَهُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ الرَّحْمَةَ وَالْاحْتِرَامَ لِكُلِّ نَفْسٍ إِنْسَانِيَّةٍ حَتَّى أَنَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا فَقِيلَ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: "أَلَيْسَتْ نَفْسًا"⁷.

¹ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، باب المناقب، 527/6، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي

² - سورة الإسراء، الآية 70

³ - د/ راغب السرجاني، أخلاق الحروب في السنة النبوية، مؤسسة إقرأ، ط: 1، سنة 2010م، ص30

⁴ - سورة الأنبياء، الآية 47

⁵ - أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، 4/ 1994، دار إحياء التراث العربي، بيروت

⁶ - سورة الأنعام، الآية 151

⁷ - رواه مسلم، كتاب الجنائز، باب القيام للجنائز، 661/2

إن التاريخ الطويل من الصد عن سبيل الله وفتنة المسلمين عن دينهم لم يورث في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم شعورا بالانتقام أو رغبة في الكيد والتنكيل بل على العكس تماما شعر أنهم مرضى يحتاجون إلى طبيب أو حيارى يحتاجون إلى دليل.

والحديث عن القيم الإنسانية في الحروب يعني عند الكثيرين الحديث عن المتناقضات، فالحرب عنوان الخراب والدمار وصورة كبيرة من صور الاستبداد والظلم، لذلك لا يُنخيل عموما أن نتحدث عن الأخلاق ونحن نتناول موضوع الحروب، وهذا المنطق مقبول جدا عند الحديث عن معظم الحروب في التاريخ والواقع وعند الحديث عن معظم القادة في العالم، لكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحروبه شيء مختلف بل نجده صلى الله عليه وسلم كان يسعى إلى تجنب إراقة الدماء وحقنها حتى في ساح الوغى و قبل الدخول في المعركة، قال ابن القيم: (وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أمير سرّيته أن يدعو عدوه قبل القتال إما للإسلام والهجرة أو إلى الإسلام دون الهجرة، و يكونون كأعراب المسلمين ليس لهم في الفبيء نصيب أو بذل الجزية فإن هم أجابوا إليه قبل منهم والا استعان بالله و قاتلهم)¹.

وقد أوضحت سيرة المصطفى-عليه الصلاة والسلام- في الحروب والمعارك أخلاقا رائعة وقيما إنسانية فاقت كل تصور وكل اعتبار، هاته القيم التي طبّقها عليه الصلاة والسلام في حياته تطبيقا عمليا، وأكّدها أصحابه من بعده من خلال الفتوحات الإسلامية و التي أرسّت بذلك قواعد وأسس ما عرف التاريخ لها مثلا، وما طبّقها أمة قبل ولا بعد جيل وأمة محمد-صلى الله عليه وسلم- تمثلت هاته القيم في:

1- مراعاة العدل عند التعامل مع الأعداء:

إن الأمر بالعدل في الإسلام أمر عام ينطبق في كل حين و على كل إنسان، و بالنسبة لكل مكان لذلك فكل علاقة إنسانية في الإسلام تقوم على تحقيق العدالة واعتبار الناس جميعا سواء، وإن كان ثمة تفاضل فالتقوى والعمل الصالح، والعدل هو الميزان الذي أنزله الله سبحانه مع الكتاب لتستقيم شؤون الإنسان²، فالعدالة في الإسلام لا تعرف تمييزا يستند إلى الدين أو الجنس أو اللون أو القرابة، ذلك أنّها تطبق كما يجب حتى ولو كانت في صالح العدو وحتى لو عانى منها القريب³، لذلك لم يكن العدل في الحرب عند التعامل مع العدو إلا خلقا من الأخلاق المندثرة بين البشر جميعا حتى جاء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأعاد لهذا الخلق الحياة مرة أخرى، فقد كانت الأمم الأخرى إذا انتصرت على عدوها تستبيحها ولا

¹ - ابن القيم، زاد المعاد، 3/ 90

² - د/ زينب عبد السلام أبو الفضل، عناية القرآن بحقوق الإنسان، 221/1

³ - د/ أحمد أبو الوفاء، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، دار النهضة العربية، ط سنة 2009، ص178

تبقى له كرامة بل تعتبره في عداد البشر ذوي الحقوق وحتى قبل الحرب كانوا يقومون بمفاجأة عدوهم دون إعلان أو إنذار.

فلما جاء الإسلام شرع الدعوة قبل الحرب كما شرع من النظم ما يتفق مع سموه وسماحته وسن من القوانين ما يكفل التخفيف من ويلات الحروب ويحصرها في أضيق نطاق، تنفيذا للعدل الذي أمر الله به، فقد حذر القرآن الكريم المسلمين من أن يتدافعوا وراء مشاعر الكراهية العمياء فيظلموا أعداءهم¹ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾² وقال كذلك: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾³. نقل القرطبي في تفسيره : وقال أبو عبيدة والفراء: معنى " لَا يَجْرِمَنَّكُمْ " أي لا يكسبنكم بغض قوم أن تعتدوا الحق إلى الباطل، والعدل إلى الظلم،. كما دلت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل معه وأن المثلة بهم غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمونا بذلك فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصدا فيصالح الغم والحزن إليهم⁴، و تقرير الإسلام بالالتزام بالعدالة حتى مع أعدائه ومخالفه يعتبر من المزايا الأساسية للنظرية الإسلامية في خصوص كيفية معاملة الأعداء وهو أمر قلما يتوافر (بل غير مطبق) على الصعيد الدولي المعاصر⁵.

2 - عدم الاعتداء على المدنيين:

إن حرب الإسلام لا تتجه إلى الشعوب فتبيدها ولا تقصد الحضارات التي أجهد الإنسان نفسه أزمانا طويلة في إقامتها ورفع شأنها فتمحو وجودها مستبيحة في ذلك كل الحرمات منتهكة كل القيم الإنسانية لأنها ليست حربا مع الشعوب وإنما هي حرب مع القوات المسيطرة التي تدافع عن الباطل وتسند الداعين إليه ، لهذا جعل الأساس في حروبه أن يكون في الميدان ولا يقتل فيه إلا من قاتل بالفعل أو ساهم بمال أو برأي أو تدير⁶، لذلك لا يجوز أن تتعدى الحرب إلى المدنيين الذين لا يشتركون فيها من الشيوخ والنساء والأطفال والعجزة والعباد المنقطعين للعبادة والعلماء المنقطعين للعلم والخدم الذين لا يملكون من

¹ - أخلاق الحروب في السنة النبوية، مرجع سابق، ص 94

² - سورة المائدة، الآية 8

³ - سورة المائدة، الآية 2

⁴ - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: 2، سنة 1964م، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، 45/6

⁵ - أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، مرجع سابق، ص 181

⁶ - العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، محمد مصطفى شحاتة، حسن أحمد الشاذلي، ط: سنة 1982م، دار الهدى، ص 136

أمر أنفسهم شيئاً¹. والذي يرفع أعداد القتلى في الحروب الحديثة ليس أعداد الجنود القتلى ولكن في العموم أعداد الضحايا المدنيين الذين لا يملكون وسيلة للدفاع عن أنفسهم، لهذا كان من عدله صلى الله عليه وسلم في الحروب أنه كان يقتصر على قتل المحاربين ولا يقتل المدنيين الذين لا يشاركون في الحرب والقتال². ولكن هيهات هيهات لما يعيشه العالم اليوم وخصوصا العالم الإسلامي وتلك الانتهاكات لحقوق المدنيين وقتلهم بأعداد مرعبة....

مثال ذلك وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - عندما أرسله في شعبان سنة ست للهجرة إلى قبيلة كلب النصرانية الواقعة بدومة الجندل فقال له: (أغزوا جميعا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله ولا تغلّوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا فهذا عهد الله وسيرة نبيه فيكم)³. وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا بعث جيوشه قال: أخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تغلّوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع⁴. وكذلك كانت الوصية للجيش المتجه إلى معركة مؤتة أوصاهم عليه الصلاة والسلام فقال: "اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلّوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا أو امرأة ولا كبيرا فانيا ولا منعزلا بصومعة⁵

فالتصريح بالنهي عن قتل الطوائف ليس في طاقتها الاشتراك في الحرب أو أنها مغلوقة على أمرها لا تستطيع التحول عما أريد لها وهذه الطوائف هي:

أ - النساء: روي أنّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج مع أحد أصحابه في إحدى الغزوات فرأى امرأة مقتولة أصابت المقدمة وكان على رأسها خالد بن الوليد فقال صلى الله عليه وسلم: (ما كانت هذه لتقاتل) ثم بعث رجلا لخالد وقال: قل لخالد: "لا يقتلن امرأة ولا عسيفا"⁶، نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء لضعفهن ولأن القتال ليس من شأنهن فإن جاوزت المرأة طبيعتها وباشرت القتال أو تصدت إليه جاز قتلها⁷، وروي كذلك أنّ النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة مقتولة يوم حنين فقال: "من قتل

¹ - ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ت: محمد الشبراوي، ط 2000، دار الكتب العلمية، 159/1

² - أخلاق الحروب في السنة النبوية، ص 95

³ - رواه الحاكم، حديث رقم 8623، قال الذهبي في التلخيص: صحيح

⁴ - رواه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 2728

¹ - رواه مسلم دون ذكر قصة أهل مؤتة في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم

بآداب الغزو وغيرها، 1357/3

⁶ - رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء، المكتبة العصرية، بيروت، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، 53/3

⁷ - العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، ص 136

هذه؟" فقال رجل: أنا يا رسول الله، غنمتها فأردفتها خلفي فلما رأت الهزيمة فينا أهوت إلى قائم سيفي لتقتلني فقتلتها، فلم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك¹.

والجدير بالذكر أنه لم تثبت حالة واحدة لاغتصاب امرأة من جيش العدو، ولا تعمد إهانة نساء الدولة المعادية، وليقارن أي محلل للتاريخ هذه المواقف بما تفعله الجيوش القديمة والحديثة عند التمكن من نساء الأعداء.....

ب - الصبيان: القاعدة العامة في حروبه صلى الله عليه وسلم: أنه لا يقتل أبدا الأطفال في معاركه، سئل ابن عباس - رضي الله عنه - عن قتل الولدان فقال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وأنت فلا تقتلهم إلا أن تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله² ومن المستحيل أن يعلم أحد ما علمه الخضر - عليه السلام -، وهذا يعني التّهي التام عن قتل الولدان.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرص على أن يوصي قادة الجند بالتقوى ومراقبة الله عز وجل ليدفعه إلى الالتزام بأخلاق الحروب، وبالرحمة في المعاملات حتى في غياب الرقابة البشرية عليه ولم يكن يكفي بذلك بل كان يأمر أوامر مباشرة بتحجب قتل الولدان³.

روى الأسود بن سريع أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقتلوا الذرية) في الحرب ليدفعهم إلى الالتزام بأخلاق الحروب وبالرحمة، فقالوا: (أوليس هم أولاد المشركين؟)، فقال: (أوليس خياركم أولاد المشركين)⁴.

وقد غضب صلى الله عليه وسلم أشد الغضب لما علم أن جنده قتلوا بعض الأطفال فوقف يصيح فيهم قائلا: (ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية ن ألا لا تقتلوا الذرية، ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية)⁵ ذلك أن الاعتداء لا يتصور من الأطفال فلا يجوز أن تحملهم وزر غيرهم، وحرب الإسلام ليست للإفناء والإبادة حتى يكون قتل هؤلاء غرضا لها، ولأن في استبقائهم انتفاعا بهم إما بالرق أو بالفداء فيمن يجوز أن يفادى به⁶، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يكتفي بفصل ملف الأطفال عن قضية آبائهم

¹ - الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، باب الكف عن قصد النساء والصبيان والرهبان والشيخ الفاني بالقتل، إدارة الطباعة المنيرية، 54/8

² - رواه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب النساء الغازيات، 1445/3

³ - ابن كثير، البداية والنهاية، ط 1، سنة 1988م، دار إحياء التراث العربي، ت: علي شيري، 346/1

⁴ - الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب الجهاد والسير، باب الكف عن قصد النساء والصبيان والرهبان والشيخ الفاني بالقتل،

291/7

⁵ - النسائي، سنن النسائي، باب الوتر بتسع، 184/5

⁶ - العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 137

المشركين المقاتلين، بل إنه يرفع من قدرهم ليستدرّ رحمة جنوده عليهم، فيذكر أن عظماء المسلمين ما كانوا إلا أولاد مشركين وإلا فمن هم آباء عمر وخالد و حذيفة وعكرمة وغيرهم ؟

بل كان رسول الله يتجاوز الرحمة بعموم الغلمان والصغار إلى أولئك الذين أتوا لحرب المسلمين أو لمعاونة ساداتهم في الحرب، رغم أن تلك المعاونة هي من صميم أعمال الحرب، لكنه كان يرحم طفولتهم وهذا ما حدث في غزوة بدر لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم نفرا من أصحابه إلى ماء بدر يلتمسون الخبر عليه فأصابوا غلامين لقريش فأتوا بهما فسألوهما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فقالا: نحن سقاة قريش، بعثونا نسقيهم من الماء. فكره القوم خبرهما ورجوا أن يكونا لأبي سفيان فضربوهما فقالا: نحن لأبي سفيان فتركوهما، وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجد سجديته، ثم سلم وقال: (إذا صدقاكم ضربتموهما وإذا كذباكم تركتموهما صدقا والله إنهما لقريش"، ثم خاطب الغلامين بلين ورفق قائلا لهما: "أخبراني عن قريش"¹.

يقول ابن القيم: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر في المقاتلة فمن رآه أنبت قتله، ومن لم ينبت استحياه)².

إنّ من ينظر إلى هذه الصور النبيلة حفظ طفولة الصغار ثم يقارن بينها وبين ما يحدث في زماننا من انتهاك صارخ للطفولة، حكاما ومحكومين، وما حال أطفال سوريا بعيد، قتلوا بالسلاح، قتلوا خنقا باستعمال الغازات السامة، قتلوا.... والسؤال المطروح من قتلهم؟ وما ذنبهم؟ النزاع والقتال داخلي، والبلد حكامه مسلمون فكيف نفسر هذه الاعتداءات وتلك المجازو الدامية التي ترتكب يوميا ضد أطفال ونساء أبرياء. أين القيم الإنسانية والأخلاق الإسلامية التي تتغنى الدول العربية بانتمائها للعالم الإسلامي وهي تقتل شعوبها؟.

ج - الشيوخ: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحترم الشيوخ ويجلهم، وكان ينهى عن قتلهم روي عن أنس -رضي الله عنه- أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينصح جيشه عندما خرج للقتال: (انطلقوا باسم الله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة، ولا تغلّوا وضُمو غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا، إن الله يحب المحسنين)³، فأبي إنسانية هذه التي تحت على التعامل بالإحسان في ساحات القتال، هذا خلق من أدبه القرآن خلق سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة والتسليم.

¹ - البداية والنهاية، 294/3، ابن هشام، السيرة النبوية، ط المكتبة التوفيقية، القاهرة، ت: محمد فهمي السرجاني، 616/1-617

² - ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط دار الكتب العلمية، ت: مصطفى عطا، 90/3

³ - رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء العدو، 2614

وعن يحيى بن سعيد أن أبا بكر بعث جيوشا إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان يزيد أحد أمراء الجيش فقال له: (إني موصيك بعشر خلال منها: لا تقتل امرأة ولا صبيا ولا أكبر هرما)¹ وهذا التسامح للشيخ إذا لم يكن فيهم نفع للكفار ولا مضرة للمسلمين، أما إذا كان فيهم نفع لهم ولو بالرأي جاز قتلهم لأنهم حينئذ يكونون أشد خطرا من المقاتلين في الميدان، وهذا مجمل ما روى الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم"²، وهذا يفسر قبوله صلى الله عليه وسلم لقتل ذُرَيْدَ بْنِ الصَّمَّةِ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَكَانَ ابْنُ مِائَةٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ وَلَكِنَّهُمْ أَحْضَرُوهُ لِيَسْتَعِينُوا بِرَأْيِهِ لَأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَالْمَشُورَةِ وَالْخَبَرَةِ فِي الْقِتَالِ، وكان يدل المشركين على الخطأ المناسبة لحرب المسلمين .

د- رجال الدين والمتفرغين للعبادة: إنَّ هذه الطائفة قد انقطعت للعبادة فهي غير مشتركة في القتال ولو كانت دولتهم مقاتلة، قد رحمهم الرسول صلى الله عليه وسلم وأمر بعدم التعرض لهم بسوء على الرغم من معرفتهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وعلمهم بنبوته، ورغم ذلك لم يتخذ من ذلك مبرر لإيذائهم وهذا من رقة إنسانيته وكمال رحمته صلى الله عليه وسلم ، وقد أقر رسول الله صلى الله عليه وسلم لنصارى نجران بهذا الحق فقال: (..ولنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أموالهم وملتهم وبيعهم... وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير)³.

وقد أوصى سيدنا أبا بكر أسامة بن زيد فقال له: (وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له، فإن شاركوا في الحرب برأي أو تدبير قتلوا)⁴ جاء في السير الكبير: إن المبيح للقتل شرهم من حيث المحاربة فإذا غلقوا الباب عن أنفسهم اندفع شرهم مباشرة أو تسبيبا، فأما إذا كان لهم رأي في الحرب وهم يصدرون عن رأيهم فهم محاربون تسبيبا فيقتلون)⁵.

هـ - العسفاء: جاء في الحديث: (لا تقتلوا ذرية ولا عسيفا)⁶ لأنهم أجراء لا يحاربون والحرب مقصورة على من يقاتل لأنها حرب إسلامية هدفها دفع الشر والفساد لا الفتك والانتقام، ولأنهم قوم مستضعفون

¹ - الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب الجهاد والسير، باب الكف عن المثلة والتحريق وقطع الشجر وهدم العمران إلا الحاجة أو مصلحة، 58/8

² - سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب قتل النساء، 7/3، قال الألباني : ضعيف

³ - البيهقي، دلائل النبوة، باب وفد نجران، ط، سنة 1985م، دار الكتب العلمية، ت: عبد المعطي قلعي، 485/5

⁴ - موطأ الإمام مالك رواية يحيى بن يحيى الليثي، 965

⁵ - شرح السير الكبير، 119/4

⁶ - سبق تخريجه

يعملون تحت سيطرة الرؤساء الظالمين، فهم فريسة الظلم والاستبداد فلا يصح أن يكونوا وقودا لحرب يكتنون بنارها وليسوا من جناتها وأيضاً هم قوم عكفوا على زراعة الأرض وبناء العمران وإقامة دعائمها والإسلام إنما جاء ليحمر الأرض ويحيي مواتها لا ليكون أداة هدم وتخريب، لذلك يقول سيدنا عمر - رضي الله عنه -: (اتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب)¹.

3- عدم تجاوز الحد في العقاب:

قيمة إنسانية أخرى تضاف إلى قيم الحبيب المصطفى في الحروب بحيث لا يعتبر طول العداة مبرراً للظلم، وليست الجريمة مبررة للتجاوز في العقاب، مع العلم أن مبدأ المعاملة بالمثل وعدم تجاوز الحد من المبادئ الكلية التي قررها وأكدها الإسلام، يقول تعالى مؤكداً هذا المبدأ: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾² وقال جل شأنه: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾³. وقال جل ذكره: ﴿إِنْ تَسَخَّرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسَخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسَخَّرُونَ﴾⁴.

كذلك ما حدث في سرية عبد الله بن جحش حينما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليأتيه بخبر قريش وكان معه فيها سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان اللذان كانا يتعقبان بغيرا لهما فتخلفا في طلبه ولم يلحقا بالسرية، فمرت بالسرية غير قريش وتقاتل القوم فأسر المسلمون أسيرين والعير، وقدم ابن جحش بالعير والأسيرين إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت قريش فداء الأسيرين فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: لا نفديكموهما حتى يقدم صاحبانا-يعني سعد وعتبة- فإننا نخشاكم عليهما فإن تقتلوهما نقتل صاحبيكم، فقدم سعد وعتبة فأفداهما رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم⁵. ومن هنا يتضح لنا أن المعاملة بالمثل يحكمها في السيرة النبوية أمور ثلاثة في الابتداء وفي الانتهاء ومن حيث الكيفية.

ابتداء: بمعنى أنه لا يجوز للمسلمين معاملة الآخرين بنوع من المعاملة غير المشروعة التي قد تستوجب ردهم بالمثل.

¹ - العلاقات الدولية في الإسلام، مرجع سابق، ص 139

² - سورة البقرة، الآية 194

³ - سورة النحل، الآية 126

⁴ - سورة هود، الآية 38

⁵ - ابن هشام، السيرة النبوية، 1/1-6

انتهاء: بمعنى أنه إذا ارتكب الآخرون أشياء غير مشروعة فيمكن الرد عليهم بالمثل في حدود الفضيلة ومع مراعاة التقوى، وبالتالي لا يجوز أن يؤدي اللجوء إلى المعاملة بالمثل إلى انتهاك حق آخر تحميه الشريعة الإسلامية نفسها كالحق في الحياة مثلاً أو الأمن الذي أُعطي للرهائن.

من حيث الكيفية: يجب ألا يتجاوز الرد الاعتداء الواقع وإنما يقابله بمثله لا أكثر ولكن يمكن أن يكون أقل، وهذا هو المعروف حالياً تحت اسم مبدأ التناسب¹.

4 - مبدأ الرحمة في حروب النبي صلى الله عليه وسلم:

أكدت السيرة النبوية على التوفيق بين الاعتبارات الحربية والاعتبارات الإنسانية في قوله صلى الله عليه وسلم: "أنا نبي الرحمة أنا نبي الملحمة"² لذلك نجد أن أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية أساسها المكين في طبيعة إرسال النبي صلى الله عليه وسلم وهي الرحمة بدليل قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ³، وكذلك قوله جل شأنه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ⁴.

فعلاً لقد برهن النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه على أن لديه أعظم الرحمات وأرق أنواع الرفق في الحرب منها:

أ - عدم المثلة⁵.

ب - عدم الانتقام وعدم استخدام الأسلحة التي تسبب أوجه معاناة غير مفيدة.

ج - عدم الاعتداء على غير المقاتلين.

أساس ذلك قاعدة العدالة التي أمر الإسلام بتطبيقها حتى مع من يبغضه المسلمون، والإسلام بهذا لا يتبنى أبداً قاعدة "ويل للمغلوب" التي طبقتها كثير من الدول والأمم بل يقرر قاعدة عكسية وهي "رحمة وعفو عن المغلوب" وهذا ما تجلّى من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم حينما انتصر على قريش فقال

¹ - أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، 245

² - الترمذي، الشمائل المحمدية، 68

³ - سورة آل عمران، الآية 159

⁴ - سورة التوبة، الآية 128

⁵ - المثلة أو التمثيل بالجلّة لغة: فصل أي عضو عنها وتشويهها، وفي الاصطلاح: قطع أطراف الأسير أو أعضائه كالأذن واللسان والإصبع، ثم يقتلوه، أو يخلوا سبيلهم

لهم: "ما تظنون أني فاعل بكم؟" قالوا : أخ كريم وابن أخ كريم، فقال: أقول لكم ما قال أخي يوسف لإخوته: ﴿قَالَ لَا تَحْزَنْ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾¹ اذهبوا فأنتم الطلقاء"².
 إن المتتبع لسيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، يدرك وبحق البعد الحقيقي والجفاء الروحي الموجود بين قادة وشعوب الدول الإسلامية والقيم والأخلاق النبيلة التي سطرها الشريعة الإسلامية بأحرف من ذهب، غابت الرحمة والشفقة عن نزاعات المسلمين يقتلون ويذبحون بعضهم بعضا دون أدنى شفقة بإخوانهم .
 إن أحداثا كثيرة مرت بالعالم الإسلامي تركت الكثير الكثير من المبهمات حال مصر وحال ليبيا الشقيقة وو...خير دليل على ذلك .

5 - القيمة الإنسانية في التعامل مع قتلى الأعداء:

لقد ظهرت رحمته صلى الله عليه وسلم في حرصه حتى على هؤلاء القتلى وعلى مشاعر ذويهم فقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة حتى مع المشركين وهدد المسلمين إن قاموا بذلك فقال: "أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتل نبي أو قتل نبيا وإمام ضلالة ومثل من الممثلين"³
 ولعل الذي يطلع على مثل هذه الأقوال والمواقف يتعجب من هذه الرحمة النبوية المتناهية، ولكن يزول عجبهم إذا عرف المنطلق الذي من أجله حرمت الشريعة الإسلامية التمثيل بجثة إنسان مات ولا يشعر بما يشعر به الأحياء، فإن مرد ذلك إلى النظرة الراقية التي ينظرها الإسلام لكل إنسان مهما كانت ديانتها أو درجة فسوقه أو كفره، فالكل في النهاية عباد الله عز وجل وقد كرمهم جميعا وأحسن خلقهم، يؤيد هذا ما رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رب العزة قال: "لا تمثلوا بعبادي"⁴. فما أعظم ديننا وما أرقى شريعته.

ومن رحمته وإنسانيته صلى الله عليه وسلم أنه ينهى عن القتل بالجوع والعطش وترك جثث القتلى عارية دون مواراتها في التراب فإنه يجب حماية أجسامهم من أن يجتل بها حيوان مفترس أو تنحط عليها سباع الطير تمزقها.
 ترى هل أعطت المدنية اليوم نموذجا واحدا للبشرية أرحم ببني الإنسان من محمد ودين محمد صلى الله عليه وسلم .

¹ - سورة يوسف، الآية 92

² - أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، مرجع سابق، ص 146-147

³ - رواه أحمد في مسنده، حديث 3868

⁴ - رواه أحمد في مسنده، حديث 17593

لقد نهى صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الجرحى احتراماً لمعنى الإنسانية، لأن ذلك ليس من حسن القتلة في شيء وإن قعدت قوة المجروح عن المقاومة لا يسوغ قتله ولكن يبقى ليؤسر وتجري عليه أحكام الأسرى لأن القصد من القتال هو كسر شوكة العدو ومنعه من الاعتداء لا كثرة القتل وإفناء الرجال. لقد كان الخلفاء الراشدون يأخذون على يد القواد الذين يكثرون من القتل في الأعداء، حيث يروى في ذلك أن سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عزل خالد بن الوليد لكثرة قتله للأعداء وقال: "إن في سيف خالد لرهقا" أي إرهاقا وشدة بكثرة القتل وكان يسر السرور كله من الحرب التي لا يكون النصر فيها بقتل أقل عدد ممكن من العدو بل إنه كان يتمنى أن يتم نصر من غير قتل¹.

6 - حقن الدماء عند إعلان الإسلام:

قد يكون قتل الأعداء أمراً حتمياً نتيجة جرائمه السابقة في حق المسلمين ولكن الأخلاق النبوية الرفيعة كانت تتجه لإعطاء العدو فرصة أخيرة إذا أعلن إسلامه، وكان صلى الله عليه وسلم يقبل إسلام الشخص مهما كان تاريخه العدائي، وليس في هذا إكراه في الدين لأن الأصل في الأمور بالنسبة لهؤلاء أن الحكم بقتلهم قد صار بالفعل وقبول إسلامهم والعفو عنهم بعد صدور هذا الحكم هو منة من رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم²، ومن أفضل الأمثلة على ذلك ما رواه مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين وإنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله وإن رجلاً من المسلمين قصد غفلته قال - أي الراوي - وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد، فلما وقع عليه السيف قال: لا إله إلا الله فقتلهم فجاء البشير إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع فدعاه فسأله فقال: لما قتلته؟ قال: يا رسول الله أوجع في المسلمين وقتل فلانا وفلانا وسمى له نفراً وإني حملت عليه فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أقتلته؟ قال: نعم، قال: فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال: يا رسول الله استغفر لي، قال: وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة، قال: فجعل لا يزيده على أن يقول: كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟³

هذا هو منهج نبي الرحمة في حقن الدماء حيث كان ينتهز الفرص - ولو كانت واهية غير مقنعة - ليرحم بها المقاتل ويعفو عنه، لقد كان هذا تعليماً للأمة كلها وتحذيراً شديداً من القتل في غير محله، بل هو

¹ - العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 140

² - أخلاق الحروب في السنة النبوية، مرجع سابق، ص 118

³ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، حديث 97

في الوقت نفسه حرص شديد من النبي صلى الله عليه وسلم على تفادي القتل عند أول فرصة تسنح بذلك، مما يؤكد لنا أن القتال في الإسلام إنما هو أمر لا يكون إلا عند الحاجة الماسة إليه و متى وجدت أي فرصة للخروج من القتال و حفظ الدماء كأن الأخذ بها هو منهج الإسلام و منهج الرسول صلى الله عليه وسلم¹.

7 _ عرض مبدأ الأمان في مقابل حقن الدماء:

كثيرا ما نرى الأقوياء يتسلطون بقوتهم على ضعفاء العالم فهناك تاريخ عداة قديم و ثار موروث عبر الأجيال، فإن المجازر تصبح متوقعة جدا عند تمكن القوي من الضعيف. وحين نراجع تاريخ فتح مكة يتوقع بلا ريب انتقاما شرسا من قريش أولئك الذين ظلموا المسلمين و عذبوهم و أخرجوهم عن ديارهم و أموالهم، لكننا لم نر هذا الانتقام ولا معشاره، وإنما رأينا رغبة حقيقية حتى قبل إعلان الإسلام، و لعلّ في قصة أبي سفيان خير مثال لم يحقن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة دم أبا سفيان فقط و إنما كان مشغولا بحقن دماء قريش و شعب مكة جميعا، و لما كان أبا سفيان يحب الفخر قال له ابن عباس: (يا رسول الله، إنّ أبا سفيان يحب الفخر، فاجعل له شيئا)، لم يتردد في قبول ذلك بل انتهاز الفرصة و جعل الأمان لأهل مكة جميعا فقال: (نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن و من أغلق بابه فهو آمن)².

لقد كان من الممكن أن يعطي الأمان لأبي سفيان وكفى خاصة و أنه أعلن إسلامه ، و لكنه قرر إعطاء فرصة الأمان لشعب مكة ، حتى قبل أن يسمع موقفهم من الإسلام، أي عظمة وأي فضل وأي إنسانية . أما زال هناك من يدعى أن الإسلام دين إرهاب و عنف . ليس الأمر يتوقف عند هذا الحد ، بل نجده صلى الله عليه وسلم يسارع إلى قبول إنهاء الحرب حتى قبل قيامها، حيث كان يعرض الإسلام أو الجزية أولا، فإن أصر العدو على القتال حارب الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يغلق باب المسالمة، فلو رغب العدو في الصلح حتى ولو ظهرت بشائر النصر للمسلمين كان صلى الله عليه وسلم يقبل الصلح ويقره.

¹ - أخلاق الحروب ، ص 118-119

² - ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، فصل في أن مكة فتحت عنوة، 3/110

وفي غزوة بني المصطلق وعلى الرغم من انتصار المسلمين وأسره مائة بيت من بني المصطلق إلا أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم حقن دمائهم وأعتق جويرية بنت الحارث سيد بني المصطلق وتزوجها فقال المسلمون: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطلقوا سراح جميع ما بأيديهم من السبي¹.

6 - عدم دموية الحروب النبوية:

مما يزيدنا فخرا أن حروب النبي صلى الله عليه وسلم غير دموية ليس فيها جرائم إبادة ولا جرائم عدوان، بل نجده صلى الله عليه وسلم حريصا على تجنب القتال ما استطاع إلى ذلك سبيلا وحتى أثناء القتال كان يحفظ دماء المدنيين ودماء المستكرهين على القتال، وبعد القتال كان يعفو إذا ملك ويسامح ويرحم إذا غلب، لقد كانت حروبه صلى الله عليه وسلم على مستوى من الرقي لا تعرفه الحضارات الحديثة.

لقد بلغ عدد شهداء المسلمين في معاركهم أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى مدار عشر سنوات كاملة مائتين واثنان وستون شهيدا تقريبا، وبلغ عدد قتلى أعدائه صلى الله عليه وسلم حوالي ألف واثنان وعشرون قتيلًا، والملاحظ أن هذه النسب الضئيلة في معارك كثيرة بلغت خمسا أو سبعا وعشرين غزوة وثمان وثلاثين سرية أي أكثر من ثلاث وستين معركة لمن أصدق الأدلة على عدم دموية الحروب في عهده صلى الله عليه وسلم. وماذا لو أجرينا مقارنة بين قتلى حروب النبي صلى الله عليه وسلم وقتلى الحرب العالمية الثانية.

7 - الوفاء في الحروب النبوية:

يقول أحد المستشرقين: حياة النبي مرآة نقية تعكس لنا الأخلاق التي تُكون الإنسانية، فعلا فعن ابن عباس - رضي الله عنه - أن أبا سفيان بن حرب أخبره أنه كان في بلاد الروم في كفره أثناء صلح الحديبية أحضره هرقل بين يديه وسأله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما وصلتته رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان مما سأله عنه أنه قال: فهل يغدر؟ فقال أبو سفيان: لا، فعلق هرقل قائلا: وسألتك هل يغدر؟ فرعمت أنه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر².

وفي عمرة القضاء بعد صلح الحديبية بسنة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ألفين من أصحابه وحمل معه سلاحا كثيفا تحسبا لأي خيانة من قريش ولكنه كان ينوي دخول مكة بسلاح المسافرين

¹ - ابن هشام، مصدر سابق، 219/3

² - رواه البخاري، كتاب التفسير، سورة آل عمران حديث 4278

فقط ولكن عيون قريش رأت الأسلحة ففزعت وأرسلت وفدا لاستيضاح الأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مما قالوه: 'يا محمد والله ما عرفناك صغيرا ولا كبيرا بالغدر تدخل بالسلح الحرم على قومك وقد شرطت ألا تدخل إلا على عهد وأنه لن يدخل الحرم غير السيوف في أغمادها .

هذه شهادة من زعيم من زعماء الكفر يقر فيها أنه ما عرف من الغدر من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في صغر ولا في كبر لذلك كان متعجبا من حمله صلى الله عليه وسلم للسلح بعد اتفائه معهم على دخول الحرم بسلح المسافر فقط. وهذا دليل آخر يضاف لشخص النبي صلى الله عليه وسلم وأخلاقه الفاضلة.

8 - القيم الإنسانية في تعامله صلى الله عليه وسلم مع الأسرى:

من أربعة عشر قرنا خلت من الزمان وتعاليم الإسلام واضحة جلية في التعامل مع الأسرى، وكان من أهم ما يميّز العلاقة الناشئة بين جيش المسلمين وأسير الحرب أن القوة والغلظة التي كان يعامل بها في ساحة القتال أضحت بالنسبة إليه الآن أمرا لا يباح. إذ أنه قد ألقى درعه وسلم أمره إلينا اختيارا أو جبرا، وهو وضع استوجب أن يعامل بالرأفة باعتباره مغلوبا على أمره، فأصبح كالمسلم الذي لم يرفع سلاحا في وجه المسلمين. وغاية الأمر أن المسلم من أول الأمر محذور قتله، والأسير إن استحققت القتل باعتبار ماضيه، أو ترتب على قتله مصلحة عامة قتل بأمر رئيس الدولة أو من ينييه في هذا الشأن¹، وتظهر هذه القيم في:

أ - مبدأ حسن المعاملة والرحمة:

دعا الإسلام إلى احترام الإنسان مهما كانت ديانتة وعقيدته، ومن البر بالأسير تقوى الله تعالى وهذه صفات الأبرار حيث وصفهم تبارك وتعالى فيقول: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا تُطْعَمُكُمْ لُوجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾² ، والرسول صلى الله عليه وسلم لم يخرج عن طبيعته الأخلاقية أبدا في أي أمر من أمور حياته، لذا لم يكن مستغربا أن يتعامل مع أسرى الدولة الإسلامية بنفس الأخلاق النبيلة والآداب الرفيعة، ولم ينظر إليهم مطلقا على أنهم كانوا حريصين منذ لحظات على قتله وقتل أصحابه، بل تعامل معهم بطريقة قد تفوق تعامل عموم الناس مع أقاربهم وذوي أرحامهم.

¹ - د/ محمد رأفت عثمان، الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام، ص199

² - سورة الإنسان، الآية 7-8

ولعل روعة الأخلاق النبوية تتضح بصورة أكبر إذا قارناها بتعامل الأمم الأخرى مع الأسرى بصفة عامة، وبأسرى المسلمين بصفة خاصة، وللأسف الشديد مازال هذا التعامل المتري أخلاقيا هو الذي نراه في واقعنا.

لقد نهى الإسلام عن إلحاق الألم بالضعفاء من أسرى الحرب، وما حدث في واقعة خيبر يوضح هذا المعنى، إذ أنه في أعقاب حصار المسلمين لمدينة خيبر وانتصار المسلمين على اليهود، وقعت امرأتان يهوديتان أسيرتين في يد بلال بن رباح، فلما أراد بلال تسليمهما إلى مركز القيادة أخذ طريقه بهما وسط الموقع الذي جرى فيه القتال بين المسلمين واليهود وما إن رأت المرأتان جثث القتلى من اليهود حتى أثر ذلك في نفس إحدهما فأجهشت بالبكاء. فلما أن علم المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك لام بلال على ذلك لوما عنيفا قائلاً له: هل نزع منك الرحمة يا بلال حين تمر بامرأتين على قتلى رجالهما.

إن الإحسان إلى الأسرى والرأفة بهم علامة مميزة لعلاقة المسلمين بأسرى الحرب، لذلك كانت القاعدة العامة التي حث عليها الرسول صلى الله عليه وسلم في أول غزوة غنم فيها المسلمون أسرى هي: "استوصوا بهم -أي الأسرى- خيراً"¹. إن هذه المعاملة الحسنة التي أمرنا بها الرسول صلى الله عليه وسلم للأسرى لم تكن مجرد قوانين نظرية ليس لها تطبيق في واقع الحياة، ولكنها تمثلت في مظاهر كثيرة تنبئ عن قلوب ملأها الرحمة، وعن مشاعر فاضت بالعطف والحنان².

لقد ربي صلى الله عليه وسلم أصحابه على الرحمة، فقال: "من لا يرحم لا يرحم"³.

لم يكن حث الرسول صلى الله عليه وسلم على العفو عن الأسرى والمن عليهم أمراً خياليا يُجمل به صورة المسلمين، بل كان أمراً واقعياً أفرز مجموعة من المواقف يعجز المرء عن استيعاب عظمتها، وأجل ما فيها أنّها لم تكن مواقف عابرة حدثت نتيجة ظروف خاصة أو تحت ضغوط معينة، إنما كانت منهجاً ثابتاً وسنة ماضية وتشريعاً خالداً استحال أن يجود الزمان بمثلهن. ولنا في أسرى بدر خير دليل فبعد استشارة النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في شأن هؤلاء الأسرى فيروي سيدنا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أن أبا بكر قال: 'يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه قوة لنا على الكفار وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضداً، فقال رسول الله: ما ترى يا ابن الخطاب؟ فقلت: والله ما أرى ما رأى أبو بكر ولكن أرى أن تمكنني من فلان -قريب لعمر- فأضرب عنقه وتمكن علياً من عقيل فيضرب عنقه وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست في

¹ - رواه الطبراني في السير، حديث 977

² - أخلاق الحروب في السنة النبوية، 308

³ - رواه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تبارك وتعالى قل أدعوا الله أو أدعوا الرحمن، حديث 6941

قلوبنا هوادة للمشركين، وهؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم، فهوى الرسول ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال. قلت - أي عمر - وأخذ منهم الفداء.

وقد أطلق الرسول صلى الله عليه وسلم بعض الأسرى مقابل ما أطلق المشركون من أسرى المسلمين، وكذلك حديث بنت حاتم الطائي التي أسرت وكانت امرأة جزلة فقالت: 'يا رسول الله هلك الوالد وغب الوافد فامنن علي من الله عليك'، قال: "ومن وافدك"، قالت: عدي بن حاتم، قال: الفار من الله ورسوله، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركها حتى إذا كان بعد الغد مر بها وقد يئست فأشار إليها علي بن أبي طالب أن قومي فكلميه ففعلت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قد فعلت لا تعجلي بخروج حتى تجدي من قومك من يكون له ثقة حتى يبلغك إلى بلادك ثم آذني¹".

وهنا نرى بوضوح هذا التعامل الإنساني الرحيم من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع هذه الأسيرة حيث لم يرض الرسول صلى الله عليه وسلم لها أن تخرج وحدها منفردة بل طلب منها ألا تتعجل بالخروج، ولما قدم الوفد الذي وجدت فيه بغيتها من الأمن والثقة كساها وأعطاها ما يحميها وأعطاها أيضا نفقة تكفيها حتى تصل إلى قومها آمنة وفي راحة وسلامة.

ب - احترام مشاعرهم الإنسانية:

إن الإسلام يرفع من قيمة البشر ويحترم مشاعر الإنسانية احتراما كبيرا سواء مع المسلمين أو مع غيرهم، لهذا نجد النبي صلى الله عليه وسلم يوجه توجيهات إنسانية راقية لأصحابه بشأن التعامل مع الأسرى من النساء والأطفال وينهى عن التفريق بين الأم وطفلها². حتى أن الفقهاء نبهوا إلى أنه حتى لو رضيت الأم بالتفريق بينها وبين ولدها فإن ذلك لا يجوز لأمرين:

الأول: أن ذلك وإن بدا للمرأة الآن أنه ليس فيه إضرار لها فإن هذا الإضرار في الغالب متحقق في جانب الولد، فرعاية لحق الولد في الدفء العاطفي الذي يحققه وجوده بجوار أمه لا يجوز هذا التفريق.

الثاني: أن المرأة قد ترضى بأمر فيه ضرر لها، ثم يتغير قلبها بعد ذلك فتندم على ما اتخذت من قرار³ لهذا كان صلى الله عليه وسلم يتعامل بالرفق واللين حتى يشعر الأسير بالأمن والطمأنينة بل كان صلى الله عليه وسلم يرد على أسئلتهم واستفساراتهم وما ذاك إلا لسعة صدره وعمق رحمته التي شملت البشر جميعا،

¹ - ابن هشام، السيرة النبوية، 276/5، ابن كثير، السيرة النبوية، 4/123-124

² - أخلاق الحروب في السنة النبوية، 316-317

³ - د/ محمد رأفت عثمان، مرجع سابق، ص 201

فعن أبي أيوب قال: سمعت رسول الله يقول: (من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة)¹، ولعل قصة أبو أسيد الأنصاري تمثل النموذج الفذ في إنسانيته ورحمته صلى الله عليه وسلم، حيث أتى بسبي من البحرين فصُفُّوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليهم فإذا امرأة تبكي فقال: "ما يبكيك؟" فقالت: بيع ابني في بني عبس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي أسيد: "لتركن فلتجئن به فركب أبو أسيد فجاء به"²، نعم لقد رق قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرأة الأسيرة وهي تبكي وطلب إحضار ابنها، فأى رحمة هذه وأي إنسانية؟.

كذلك من المكروه أن يفرق بين الأخ وأخيه وأن يفرق بين الأخ وأخته، بل يرى بعض العلماء أن ذلك حرام أيضاً كالتفريق بين الوالدة وولدها الطفل³.

ج - توفير الحاجات الضرورية للأسير:

من مفاخر الإسلام الكبرى أنه رغم وقوع الأسير في الأسر فإنه لا يجوز أن يجتمع عليه ذل الأسر وضنك العيش فيه، لذا اهتم الإسلام بتوفير الظروف المعيشية الإنسانية الضرورية للأسرى من إطعام وكسوة وإيواء ورعاية صحية، فضلاً عن إتاحة الفرصة لهم لممارسة معتقداتهم الدينية.

- إطعام الأسير: قال تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾⁴ لقد حث الله تعالى عباده المؤمنين على الإحسان إلى أسراهم وإطعامهم لا لشيء إلا لله، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾⁵، قال الجصاص: "هذه الآية تدل على أن إطعام الأسير المشترك قرية"⁶. وجاء في حديث عمران بن حصين في القبض على العقيلي، قال العقيلي: يا محمد يا محمد إني جائع فأطعمني، وأحسبه قال: وإني عطشان فاسقني، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: هذه حاجتك⁷.

¹ - سنن الترمذي، كتاب السير، باب في كراهية التفريق بين السبي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، 134/4

² - أخرجه الحاكم حديث 6193 وقال: حديث صحيح الإسناد

³ - ابن قدامة، المغني، 467/10-470، النووي، المجموع شرح المذهب، 401/9

⁴ - سورة الإنسان، الآية 8

⁵ - سورة الإنسان، الآية 9

⁶ - الجصاص، أحكام القرآن 3/471

⁷ - أخرجه مسلم، 99/11

قال الشوكاني: في الحديث مشروعية إجابة الأسير إذا دعا وإن كرر ذلك مرات، والقيام بما يحتاج إليه من طعام وشراب. ومعنى قوله "هذه حاجتك" أي حاضرة يؤتى إليك بها الساعة¹.

قال ابن عباس: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسرى فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداة ولم يكن الصحابة يقدمون للأسرى بقايا طعامهم بل كانوا ينفقون لهم أجود ما لديهم من طعام ، ويجعلونهم يأكلونه عملاً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم، وهاهو شقيق مصعب بن عمير -رضي الله عنه- يحكي ما حدث له فيقول: كنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قدموا غذاءهم وعشاءهم خصوني بالخبز وأكلوا التمر لوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بإيهم بنا، ما تقع بيد رجل منهم كسرة خبز إلا نفحني بها فأستحى فأردها فيردها علي ما يمسه، وأبو عزيز هذا صاحب لواء المشركين ببدر وكان من أشد المشركين على المسلمين².

- كسوة الأسرى: كما يجب إطعام الأسير يجب كذلك توفير الملابس اللائق به والذي يرفع عنه ذل الأسر ويشعره بآدميته وحرته ولا ينتقص من كيانه .ومن شواهد ذلك ما أخرجه البخاري من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: لما كان يوم بدر أُتي بأسارى وأُتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصاً فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه فكساه النبي صلى الله عليه وسلم إياه³.

وجاء في خبر سبي ابنة حاتم الطائي أن النبي صلى الله عليه وسلم عندما منّ عليها كساها وأعطاها ركوبة ونفقة⁴

وعندما رد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سبي هوازن، كسا رسول الله السبي قبطية قبطية⁵. إن حياء الإسلام وعفته ومكارم أخلاقه تأبى أن يترك الأسرى عراة تنتهك حرمتهم الإنسانية وتكشف عوراتهم على الناس، والإحسان إلى الأسرى الذين أوصى بهم النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه وأتباعه ينسحب على توفير اللباس الساتر للعورة، الواقي من الحر والبرد تحقيقاً لمعنى الإحسان⁶.

¹ - الشوكاني، نيل الأوطار، 147/7

² - ابن كثير، السيرة النبوية، 475 /2

³ - رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب كسوة الأسرى، حديث 2846

⁴ - ابن كثير ، مرجع سابق، 123/4

⁵ - ابن القيم الجوزية، زاد المعاد، 189/2، والقبطية ثوب أبيض رقيق من كتان يتخذ بمصر، تاج العروس، 300/5

⁶ - جمال عبد اللطيف عطية عبد الخضر، أحكام الأسرى المقاتلين من الكفار في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، سنة

1992، نابلس، ص104

- **توفير المأوى لهم:** كان المسلمون يجعلون الأسرى في إحدى مكانين إما المسجد أشرف مكان عند المسلمين، وإما بيوت الصحابة وكان المستهدف من إبقاء الأسرى في المسجد أن يرو أخلاق المسلمين وعبادتهم لعلهم يتأثرون بها فيدخل الإيمان في قلوبهم كما حدث مع ثمامة بن أثال، وإبقاء الأسرى في منازل الصحابة كان إكراما كبيرا من المسلمين للأسرى، فعن الحسن البصري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالأسير فيدفعه إلى بعض المسلمين فيقول: "أحسن إليه فيكون عنده اليومين والثلاثة فيؤثره على نفسه¹.

د - عدم التمييز في معاملة الأسرى:

لقد كفلت السنة النبوية للأسير معاملة طيبة بعيدة عن غضب وشطط المقاتلين في لحظات يكون الغضب والشطط ملء القلب يغلي فيه الدم، لذلك ألجم الإسلام هذا الغضب بإلزام المسلم بإكرام الأسرى تمشيا مع أخص خصائص المسلم وهي الرحمة وقت تكون الرحمة أشد ما تكون بالنسبة لطلبها ثم منع الإسلام التمييز بين الأسرى حتى لا يميز بين القوي والضعيف والغني والفقير والسيد والعبد.

إن تاريخ المعارك يسطر بالنور ما كان يفعله المسلمون المنتصرون مع أسراهم، ولعلنا نلمس هذا السمو في معاملة المنتصر لأسيره في غزوة بدر حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أتباعه أن يكرموا الأسرى، وكان أن وقع في الأسر العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمه عقيل بن أبي طالب وأبو العاص بن الربيع زوج بنت النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت معاملة كل الأسرى واحدة لا يميز بين أسير وآخر، فالكل متساو في المعاملة وفي وضعهم كأسرى، ومما يروى في هذا الشأن أنه لما أسر العباس لحقه مؤمن وخفف من قيوده لقربته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم محمد صلى الله عليه وسلم بالأمر ولم يكن يرى أن يلقي أفراد أسرته أي نوع من المحاباة، فأمر بتخفيف قيود سائر الأسرى على نحو ما كان بالنسبة للعباس².

¹ - حديث مرسل، الألويسي، روح القرآن الكريم في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، 171 / 15

² - عبد الحليم محمود، محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، 24/1

الخاتمة:

يقول المستشرق البريطاني لين بول ستانلي: كان العفو جوهرة أخرى بالغة الإشعاع في شخصية الرسول، إنه الحبيب المصطفى الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه وقالت فيه أمنا عائشة -رضي الله عنها- (كان خلقه القرآن)¹، كيف لا وهو رسول الإنسانية الذي علمه ربه كيف يكون قلبا يسع العالم ونفسا لا تعرف إلا الحب وخلقا يهدي الحق والخير والفضيلة، علمه كيف يكون رحمة تروي ظمأ أجادب القلوب، كيف لا وهو كما وصفه السيد قطب -رحمه الله- أوجد من فكرة الإسلام شخوصا، وحول إيمانهم بالإسلام عملا وطبع من المصحف عشرات من النسخ ثم مئات وألوف ولكن لم يطبعها بالمداد على صحائف الورق وإنما طبعها بالنور على صحائف القلوب فلم يترك لكل مدع محالا للتشكيك فيه وفي نبوته ورسالته.

¹ - سبق تخريجه

فهرس المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، 1379، ت: محمد فؤاد عبد الباقي
- ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ت: محمد الشبراوي، ط 2000، دار الكتب العلمية
- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: مصطفى عطا، ط دار الكتب العلمية
- ابن كثير، الحافظ أبي الفداء إسماعيل: البداية والنهاية، ت: علي شيري، ط 1، سنة 1988م، دار إحياء التراث العربي
- ابن كثير، السيرة النبوية، ت: مصطفى عبد الواحد، ط : 1971م، دار المعرفة بيروت
- ابن هشام، السيرة النبوية، ط المكتبة التوفيقية، القاهرة، ت: محمد فهمي السرجاني
- ابن قدامة، موفق الدين: المغني على مختصر الخرقي، ضبط وتصحيح عبد السلام شاهين، ط: 1994م دار الكتب العلمية
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر
- أحمد بن حنبل، المسند، مؤسسة قرطبة، القاهرة
- أحمد أبو الوفا، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، ط سنة 2009، دار النهضة العربية
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النبوة، ت: عبد المعطي قلعجي، ط، سنة 1985 م، دار الكتب العلمية
- الترمذي، محمد بن بن عيسى : الجامع الصحيح، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي
- جمال عبد اللطيف عطية عبد الخضر، أحكام الأسرى المقاتلين من الكفار في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، س 1992م، نابلس
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي : أحكام القرآن، ت: محمد صادق القمحاوي ط، سنة 1405هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري: المستدرک على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط: 1، سنة 1990م، دار الكتب العلمية

- راغب السرجاني، أخلاق الحروب في السنة النبوية، مؤسسة إقرأ، ط: 1، سنة 2010
- عبد الحليم محمود، محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم دط (الموسوعة الشاملة)
- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: 2، سنة 1964م، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش
- زينب عبد السلام أبو الفضل، عناية القرآن بحقوق الإنسان، ط: سنة 2008م، دار الحديث ، القاهرة
- شهاب الدين ،محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، ط: 1، سنة 1415هـ، دار الكتب العلمية، بيروت
- الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، إدارة الطباعة المنيرية
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي : الموطأ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي
- محمد رأفت عثمان، الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام، دار الضياء، القاهرة
- محمد عبد الله دراز، القانون الدولي العام في الإسلام
- محمد مصطفى شحاتة، حسن أحمد الشاذلي، العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، ط: سنة 1982م، دار الهدى
- النووي، محي الدين بن شرف:المجموع شرح المذهب، حققه وعلق عليه محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة